جامعة المدينة العالمية
Al-Madinah International University

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلّة الرَّاسخون

مجلّة عالميّة محكّمة

ISSN: 2462-2508
Volume 11, Issue 4, December 2025
الإصدار الحادي عشر، العدد الرابع، ديسمبر 2025

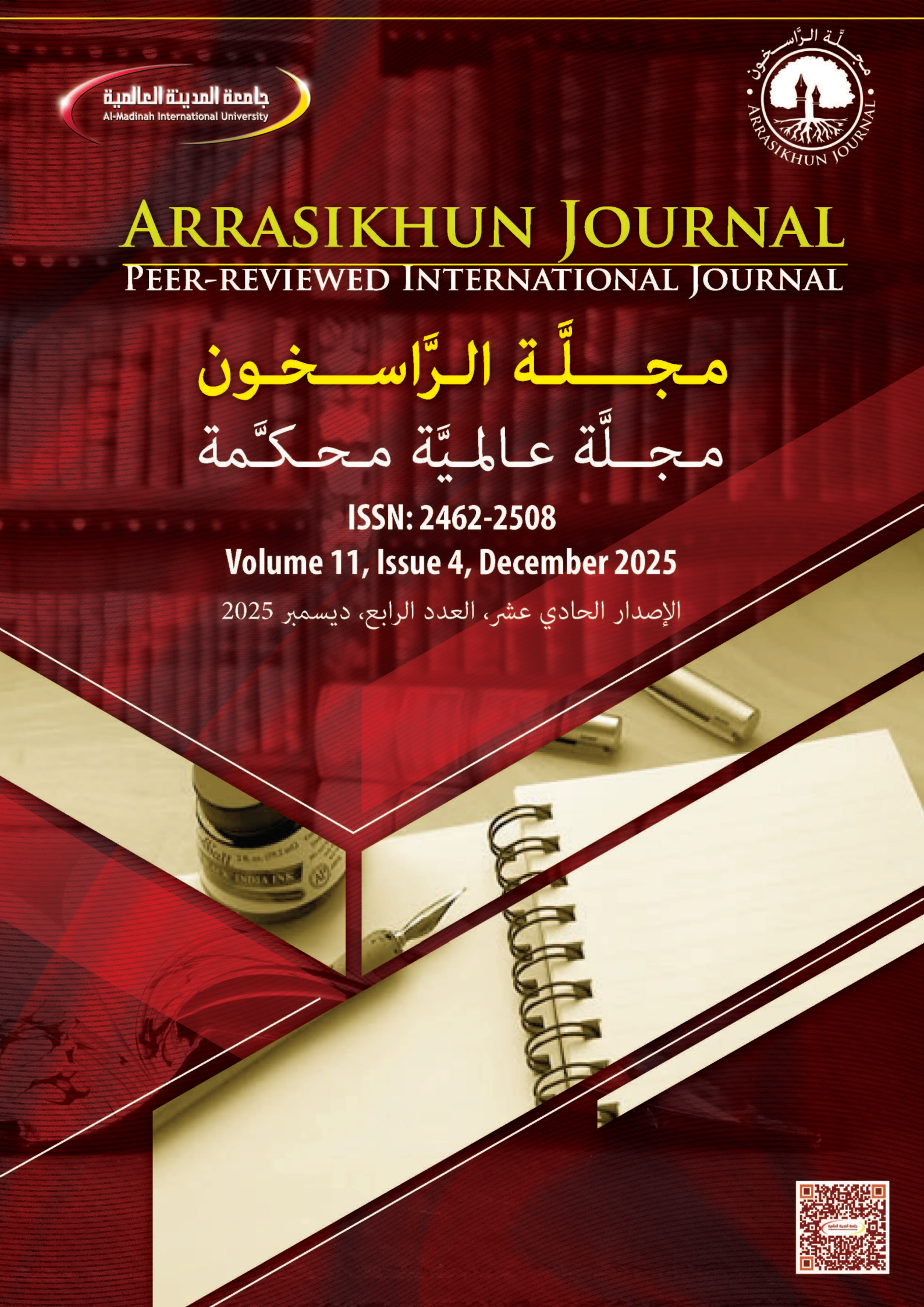

مجلة الراسخـــون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار الحادي عشر، العدد الرابع، ديسمبر 2025

أولًا: الدراسات الإسلامية

البحث	صفحة
1. دراسة وتحقيق لمخطوط للهتهذيب البيان في ترتيب القرآنلله للعلامة أبي الحسن محمد صادق السندي الصغير (ت1187هـ)	19_1
2. الدلالة القرآنية لمفردة (لحد) دراسة سياقية تحليلية	42_20
3. الانحرافات السلوكية في وسائل التواصل الاجتماعي وعلاجها في ضوء القرآن الكريم دراسة تطبيقية على طلاب الثانوية بجدة	77_43
4. أحكام استعمال الذكاء الاصطناعي في الفتوى والبحث الفقهي	106_78
5. أحكام القاضي عند أشهب بن عبد العزيز المالكي	120_107
6. نظريّة البَداء وأنماط تأثيرها في تشكل القواعد الأصوليّة	150_121
7. منهج الدعوة الإسلامية في مواجهة الشائعات من خلال سورة النور	169_151
8. منهج الصحابة في الرد على المخالف في مسائل الفروع ـ دراسة دعوية	191_170
9. مغالطة الشخصنة في الخطاب الدعويّ وأثرها على التفاعل الدعويّ دراسة وصفية تحليلية	219_192
10. جمهورية جزر المالديف دولة إسلامية	234_220

ثانياً: الدراسات اللغوية

البحث	صفحة
11. تداولية الأفعال الكلامية في القصص القرآني: قصتا إبراهيم ويوسف أنموذجا	258_235
12. بلاغة الّتداخل بين الخبر والإنشاء في القرآن الكريم دراسة تحليلية	280_259
13. الرمزُ الطبيعي وتجلياتُهُ الدلاليّة في للهدهشة القصلله دراسة سيميائية دلالية	313_281

أعضاء هيئة تحرير المجلة:

مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب

نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد الفتاح عبد القوي

سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبد العاطي
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين الحصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد العالي باي زكوب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الكريم أحمد مغاوري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبدالله رمضان خلف مرسي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ عفاف عبده إبراهيم حداد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ كوسوبي عيسى
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد أحمد عبد الحميد طايل
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب عزب
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد أحمد محمد إسماعيل عيسى
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي السيد محمد الطنطاوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار

Arrasikhun Journal، Volume 11, Issue 4, December 2025

ISSN: 2462-2508

مغالطة الشخصنة في الخطاب الدعويِّ وأثرها على التفاعل الدعويِّ دراسة وصفية تحليلية

د.عفاف عبده إبراهيم حدّاد

_أستاذ مساعد كلية الدعوة وأصول الدين _ جامعة المدينة العالمية /ماليزيا_

dr.afaf.haddad2020@gmail.com

الملخص

تتناولُ الدراسةُ عرضاً وتحليلاً لمغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها من مغالطات في الخطاب الدعويّ، وبيان أثرها على التفاعل الدعويِّ، ثم طرح حلول لمعالجتها، وقد استخدمت الدراسةُ المنهجَ الوصفي التحليليَّ؛ لأنه يجمع بين وصف المغالطات المنطقيَّة من خلال النماذج الافتراضيَّة التي أُنشئت لغرض الدراسةِ وبين تحليل تلك النماذج وتفكيكها وإبراز مواطن الخلل فيها لتوفير رؤية عميقة في تفسيرها ونقدها في الخطاب الدعويِّ، وقد توصلت الدراسة إلى عددٍ من النتائج من أهمها: وجودُ مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها من مغالطات في الخطاب الدعوي، وأن تأثيرها يتمثل في فقدان الداعية لتفاعل المدعوين مع خطابه الدعويّ، وأَوْصَت الدراسة بعدة توصيات منها: إكمال دراسة بقية المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة المتعلِّقة بالشخص وبالحجة والبرهان في الخطاب الدعويّ في رسائل الماجستير والدكتوراه لطلاب كليات الدعوة؛ لأنها من الموضوعات ذات الأهمية في الخطاب الدعويّ المعاصر.

الكلمات المفتاحية: المغالطات المنطقيَّة، الدّعوة، التفاعل الدعويُّ، الخطاب الدعويُّ، الشّخصنة.

Abstract

This study examines the fallacy of personalization and the related fallacies that fall under it within daʿwah discourse, clarifying their impact on daʿwah engagement and proposing appropriate strategies for addressing them. The research adopts a descriptive–analytical approach that combines the presentation of logical fallacies through hypothetical models designed for the purposes of the study with the analysis and deconstruction of these models, in order to expose their weaknesses and provide deeper insight into their interpretation and critique in daʿwah discourse. The study arrived at several key findings, the most significant of which is the presence of personalization and its associated fallacies in daʿwah discourse, and that their influence is reflected in a decline in audience engagement with the preacher's message. The study recommends further exploration of other informal fallacies related to the person, argument, and evidence within daʿwah discourse—particularly in master's and doctoral research—given their importance in contemporary daʿwah studies.

Keywords: logical fallacies; daʿwah discourse; personalization; audience engagement.

المقدمة

إنّ الدعوة إلى الله -تعالى- من أجلِّ الأعمال وأعظمها أثراً في العمل الصالح، فقد امتدح المولى -عز وجل- من سلكوا طريقها ووصفهم بأنهم أحسن الناس قولاً وعملاً؛ حيث قال -تعالى-: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾. (فصلت: 33)

ومن أهمِّ ما يجب على الدعاة -لضمان تثبيت أقدامهم في مضمار الدعوة -بإذن الله تعالى-، وتحقيق التفاعل الدعويّ الإيجابي بينهم وبين المدعوين- التنبُّهُ لخطر العوائق والمصاعب التي تترصد بهم.

ومن تلك العوائق: المغالطاتُ وتشوُّه التفكير والاستدلال في الخطاب الدعويّ، وتبرزُ خطورة المغالطات المنطقية غير الصوريَّة في الخطاب الدعويّ من تأثيرها المباشر على التفاعل الدعويّ؛ إذ إنَّ المدعو قد ينصرف عن الرسالة الدعويَّة أو يفقد الثقة في الداعية.

وقد قسَّم المناطقةُ المغالطاتِ المنطقيَّة إلى عدة تقسيماتٍ؛ منها: مغالطات متعلقة بالشخص، وأخرى متعلقة بالحُجَّة، وستتناول هذه الدراسة بعضاً من المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة المتعلِّقة بالشخص من خلال تناول مغالطاتِ الشخصنة وما يندرج تحتها من خلال بيان مفهومها، وجانب من جذورها ونشأتها، وصورتها في الخطاب الدعوي سواء كان خطبةً، أو حواراً، أو تواصلاً مقروءاً أو مسموعاً، وضرب نماذج افتراضية عليها، وبيان أثرها على التفاعل الدعويّ، وتسعى الدراسة كذلك إلى تقديم توصياتٍ عملية؛ لتعزيز وعي الدعاة بتلك المغالطات لتجنّبها؛ حفاظاً على قوة الحجة ونقاء الرسالة الدعوية.

إشكالية الدراسة:

تتركز مشكلة البحث في تحليل مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها وهي من المغالطات المتعلِّقة بالشخص في الخطاب الدعويّ وضرب نماذج افتراضية لها وبيان أثرها على التفاعل الدعويّ، وطرح توصيات عملية لتعزيز وعي الدعاة بها.

أسئلة الدراسة:

تتلخص فرضيات الدراسة في الأسئلة الآتية:

1. ما المغالطات المنطقية غير الصورية؟ وما أهمية معرفتها؟
2. ما المقصود بالخطاب الدعويّ؟ وما أبرز ضوابطه؟
3. ما المقصود بالتفاعل الدعويّ؟ وما أهميته في الدعوة؟
4. ما مغالطة الشخصنة؟ وما المغالطات التي تندرج تحتها؟ وما نماذجها الافتراضية في الخطاب الدعويّ؟
5. ما أثر مغالطة الشخصنة على التفاعل الدعويّ؟
6. ما التوصيات العملية للدعاة؛ لتعزيز وعيهم بالمغالطات المنطقيَّة وتحسين جودة الخطاب الدعوي؟

أهداف الدراسة:

1. بيان مفهوم المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة المتعلِّقة بالشخص وأهمية معرفتها.
2. بيان معنى الخطاب الدعويّ وأبرز ضوابطه.
3. بيان معنى التفاعل الدعويّ وأهميته للدعوة.

4. تحليل مفهوم مغالطة الشخصنة وتفصيل المغالطات التي تندرج تحتها، وضرب نماذج افتراضية عليها في الخطاب الدعويّ.

5. بيان أثر مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعويّ.

6. طرحُ توصياتٍ عملية للدعاة؛ لتعزيز وعيهم بالمغالطات المنطقية وتحسين جودة الخطاب الدعويّ.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيما يأتي:

1. أنها تتعلق بالخطاب الدعويّ الذي يمثل عصب الدعوة وقلبها النابض.

2. أنها تُسهم في موضوع مطروح على الساحة الدعوية المعاصرة وهو تجديد الخطاب الدعويّ؛ إذ أن فهم الدعاة للمغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة وخطورتها جزء لا يتجزأ من تصويب الحجج وتنقية الفاسد منها وتقويم الخطاب الدعويّ.

3. أنها تربط بين علمَيِ المنطق والدعوة.

حدود الدراسة: يقتصر البحث على دراسة المغالطات المنطقيَّة المتعلِّقة بالشخص وهي مغالطة الشخصنة (Ad Hominem Fallacy) وما يندرج تحتها.

منهج الدراسة:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛* لأنه يجمع بين وصف المغالطات المنطقية من خلال النماذج الافتراضية التي أُنشئت لغرض الدراسة بما يسمح برصد خصائص تلك المغالطات وصورها المختلفة، وكذلك تحليل تلك النماذج وتفكيكها وإبراز مواطن الخلل فيها لتوفير رؤية عميقة في تفسيرها ونقدها في الخطاب الدعويّ، فالجمع بين الوصف والتحليل مناسب لطبيعة هذه الدراسة فهي لا تسعى لرصد المغالطات فحسب، بل وبيان أثرها على التفاعل الدعويّ مع هذا الخطاب الدعويّ.

الدراسات السابقة:

يُعَدُّ موضوع المغالطات المنطقيَّة –الصوريَّة وغير الصوريَّة– من الموضوعات التي كُتبت فيها كثير من الكتب والمقالات والبحوث التي تناولتها من نواحٍ كثيرة: فلسفية منطقيّة أو إعلامية وسياسية بإصدارات عربية أو أجنبية ومن أمثلة تلك الكتب:

1. شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، د. عادل مصطفى، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 15، 2019م.

2. رجل القش – الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازيات الإدراكية، يوسف صامت بو حايك، دار شفق للطباعة والنشر، ط: 3، 2019م.

3. ومضات في كشف المغالطات، مختصر في المغالطات المنطقية مع تطبيقات شرعية، مذيل بمنظومة مختصرة، فواز هايف بن جريس الدوسري، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، ط: 1، 2024م.

* عَدَّ الباحثون هذا المنهج من المناهج الواسعة الْمَرِنَة التي تنطوي تحتها عدد من المناهج وأنه لا يكتفي بجمع البيانات الوصفية فحسب، بل يتعدى ذلك إلى تحليلها وتفسيرها والربط بينها وقياسها واستنباط النتائج منها. انظر: يونس مليح وعبد الصمد العسولي، **المنهج الوصفي التحليلي في مجال البحث العلمي**، (مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 29، سنة 2020م) ص36، 37.

4. الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار، رشيد الراضي، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط: 1، 2010م. وهو من الكتب المتوسعة في تناول موضوع المغالطات المنطقية.

والكتب السابقة تناولت المغالطات بصورتها المنطقيَّة الفلسفية وشرحها وتفصيلها، ومن ضمنها مغالطة الشخصنة مع أمثلة عامة في جميع المجالات؛ لكنها لم تتطرق كثيراً للمغالطات في المجال الدعويّ، ولم تتناول أثرها على التفاعل الدعوي أو معالجتها دعوياً، ولم تطرح توصيات عملية لتعزيز وعي الدعاة بها، وهذا ما ستركز عليه هذه الدراسة.

خطة الدراسة: تم تقسيم خطة الدراسة إلى أربعة مباحث يندرج تحتها عدد من المطالب على النحو الآتي:

التمهيد: وفيه توضيح لبعض مصطلحات الدراسة.

المبحث الأول: المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة: تعريفها، ونشأتها، وأهمية دراستها

المطلب الأول: تعريف المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة.

المطلب الثاني: نشأة المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة وجذورها الفلسفيَّة.

المطلب الثالث: أهميَّة دراسة المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة.

المبحث الثاني: الخطاب الدعويّ والتفاعل الدعويّ

المطلب الأول: تعريف الخطاب الدعوي.

المطلب الثاني: تعريف التفاعل الدعوي وأهميته.

المبحث الثالث: تحليل مغالطة الشخصنة وأمثلتها الافتراضية وتفنيدها ومعالجتها دعوياً:

المطلب الأول: مغالطة الشخصنة (Ad Hominem Fallacy) ويندرج تحتها:

1. مغالطة مَن أنت؟
2. مغالطة الهجوم الشخصي والنيل من الآخر بسبب صفاته الجسدية أو هويته.
3. مغالطة الطعن في الانتماء أو التلميح إلى خلفية المحاور الاجتماعية.

المطلب الثاني: بقية المغالطات المتعلقة بالشخص وهي:

1. مغالطة تسميم البئر (Poisoning the well)
2. مغالطة الإلزام بالمثل أو أنت أيضاً تفعل ذلك (Tu quoque)
3. مغالطة الاحتكام إلى الدوافع أو النيات (Appeal to Motive)

المبحث الرابع: أثر مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعويّ وتوصيات عملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها:

المطلب الأول: أثر مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعويّ.

المطلب الثاني: التوصيات العملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها.

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

التمهيد

تعريف الأثر:الأثر لغة: جاء في مادة " أ ث ر": (أثَّر الحادثُ في صحَّته: ترك أثراً فيها... مصدر أثِرَ/ أثِرَ على... علامة، بقيَّة، رسم متخلِّف من شيء ما... تأثير، انطباع "لا أثر له – كان للخبر أثر

عميق في نفســـي" أبعـد الأَثَر/ أعمق الأَثَر/ أكبر الأَثَر: تأثير عظيم – بَعيـد الأَثَر: ذو أثر كبير... عمل).[1]

الأثر اصطلاحاً: يأتي بعدة معانٍ اصطلاحية تختلف حسب الموضوع والتخصص؛ فهناك معانٍ للأثر عند الفقهاء تختلف عن المحدثين والأصـــوليين، والمراد في هذه الدراسة مما أورده العلماء هو الأثر بمعنى العلامة والنتيجة كما ورد في التوضـــيح اللغوي للكلمة آنفاً، ومعنى الأثر في هذه الدراسة هو: ما تتركه المغالطات المنطقيَّة غير الصـــوريَّة في الخطاب الدعويّ من تأثير على التفاعل الدعويّ، وسيتم بيان بقية مصطلحات الدراسة في مباحثها ومطالبها المخصصة.

المبحث الأول: المغالطات المنطقيَّة غير الصـــوريَّة: تعريفها، ونشأتها، وأهمية دراستها

المطلب الأول: تعريف المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة

يقول ابن منظور في مادة "غلط": (الغَلَطُ: أَن تَعْيا بالشـــيء فلا تَعْرِفَ وجه الصـــواب فيه، وجمعه ابن جني على أغلاط)،[2] وجاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: (غلطَ يُغلط، إغلاطاً، فهو مُغلِط، والمفعول مُغلَط، أغلط فلاناً: أوقعه في الخَطأ، وتغالط القوم: أوقع كل منهم الآخر في الخطأ، مغالطة، اســـتدلال خاطئ يقع فيه المرء دون قصد إلى تضليل غيره)،[3] أما صـــاحب الفروق اللغوية فيفرق بين الخطأ والغلط بأن الخطأ لا يمكن أن يكون صواباً بينما الغلط يصح أن يكون في نفســـه صـــواباً لكنه وُضِـــعَ في غير موضـــعه،[4] وتتلخص معاني غلط في اللغة في: عدم معرفة الصواب في الأمر والغلط في الحساب والمغالطة أو المغلطة كلام فيه مجانبة الصـــواب أو يغالط به، وتغليط الآخر أي إيقاعه في الغلط والخطأ.

أما في الاصطلاح فقد عُرِّفَت المغالطة بعدة تعريفات من علماء المنطق والفكر والفلسفة وهي في مجموعها لا تخرج عن المعاني اللغوية للكلمة في اشـــتمالها على الغلط ومجانبة الصـــواب في الاســـتدلال والتفكير؛ حيث عرفها رشيد الراضي بأنها: (أنماط من الحجج الباطلة التي تتخذ مظهر الحجج الصـــحيحة)،[5] ويشترك معه عادل مصطفى في هذا التعريف[6] وهذا يعني أن الســـامع ربما يظن أن الحجة صـــحيحة إن لم يمعنِ التفكير فيها أو لم تكن له معرفة ســـابقة بطرق الاســـتدلال الخاطئة؛ حيث تكتســـي تلك المغالطات مظهر الصـــحة وهي في حقيقة الأمر عكس ذلك تماماً.

---

(1) عمر، أحمد مختار، معجم **اللغة العربية المعاصرة**، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: 1، ١٤٢٩هـــــ - ٢٠٠٨م، ج1، ص61. بتصرف.

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضـــل، جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر – بيروت ، ط: 3، ١٤١٤هـــ، ج7، ص363. بتصرف.

(3) عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم **اللغة العربية المعاصـــرة**، مرجع سابق، ج2، ص1632-1633.

(4) انظر: العســكري، أبو هلال الحســن بن عبد الله بن ســهل بن ســعيد بن يحيى بن مهران، **الفروق اللغوية**، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر، ص55.

(5) الراضي، رشيد، **الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار**، دار الكتاب الجديد، ط: 1، 2010م، ص17.

(6) انظر: مصـطفى، عادل، **شـيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصـول في المنطق غير الصـوري**، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 5، 2019م، ص17.

أمـا تعريف **المنطقيَّـة**: فهي مـأخوذة من المنطق وتنسـب إليه، والمنطق في اللغة: (نطق: نَطَقَ الناطِقُ يَنْطِقُ نُطْقـاً: تَكَلَّمَ. والمنطِق: الْكَلَامُ. والمِنْطِيق: الْبَلِيغُ)؛[1] فهو مشـتق من النطق بمعنى الكلام، ويسميه صاحب كشاف العلوم والفنون: علم الميزان؛ لأنه يزن الحجة، ويسـميه غيره بالخادم؛ لأنه جسـر وأداة لخـدمـة العلوم الأخرى؛[2] فلهـذا العلم إذن قوانين وطرق وانتقالات يجول فيها الفكر حتى يصـل للصـواب ويتجنب مزالق التفكير، ولا يبتعدُ تعريف الغزالي للمنطق كثيراً عن تعريف الفلاسـفة والمفكرين له حيث يعده ميزاناً للعلوم وقانوناً عاصماً للعقل من الخطأ لتمييزه الحدّ مما يوصله للتمييز بين العلم اليقيني وغيره.[3]

وفي الجانب الآخر: يرفض بعض الباحثين في العقائد الإسـلامية تسـمية المنطق بالآلة العاصـمة للذهن من الخطأ ويحرمون على المسـلم القول بذلك؛ لأن القرآن حسب قولهم هو الميزان والفرقان.[4]

ويخـالفهم آخرون حيـث لا يرون وجود أي مخـالفـة للعقيدة الإسلامية في منطق أرسطو واستخدامه، بل يرون أن أشـكال الحجج فيه تصـلح للدفاع عن كل القضـايا حقاً كانت أو باطلاً،[5] ولا يظهر –والله أعلم– تعارضٌ بين القول بأنَّ المنطق يسـاعد العقل على التفكير الصـحيح وتمحيص الحجة وبين كون القرآن هو الميزان والبرهان عند المسـلمين فإليه العودة أولاً وأخيراً للضـبط والحكم بلا شـك؛ لأن القرآن وجَّه العقول للنظر والبحث والتدبر وللمسـلم أن يتخذ كل أداة وطريقة ممكنة ومشروعة لتحقيق ذلك.

وأما معنى **الصـوريّ**: فمادة "ص و ر" تأتي صوَّر في اللغة بعدة معانٍ: منها الشـكل والصـورة والتخيُّل والرسـم على الورق بقلم أو آلة وتأتي أيضـاً بمعنى الوصـف والتمثيل... والصـوري المنسـوب للصـورة والخيـالي،[6] والمنطق الصـوري في علم المنطق هو: (مذهب قوامه الاعتقاد أنَّ حقائق العلوم صور مجرَّدة مستندة إلى مواصفات وتعريفات مسلَّم بها)،[7] أما المنطق غير الصـوريّ أو اللاصـوري: فهو منطق لا يعتمد على شـكل الاسـتدلال وتركيبه بناءً على مقدمات تترتب عليها نتائج كما وضـعه قدماء فلاسـفة اليونان، بل على التطبيقات العملية له في واقع حياة الناس.[8]

---

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضـل، جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر – بيروت، ط: 3، ١٤١٤هـ، ج10، ص354.

(2) انظر: التهانوي، محمد بن علي ابن القاضـي، **موسـوعة كشـاف اصـطلاحات الفنون والعلوم**، تقديم وإشـراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسـي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط: 1، ١٩٩٦م، ج1، ص44.

(3) انظر: الغزالي، أبو حامد، **مقاصـد الفلاسـفة**، تحقيق: سـليمان دنيا، دار المعارف، ط٢، القاهرة، ١٩٦٠م، ص36.

(4) انظر: السـهلي، عبد الله بن دجين، **مقدمة في المنطق اليوناني تأريخه العقدي، وتعريفه، ومنهجه العلمي**، بحث علمي محكم، مجلة جامعة الملك سـعود للعلوم الإسـلامية والتربوية، العدد 3/20.

(5) انظر: حجازي، عوض الله جاد، **المرشـد السـليم في المنطق الحديث والقديم**، دار الطباعة المحمدية، ط: 6، ص37.

(6) انظر: عمر، أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصـرة**، ج2، من صفحة 1332 إلى 1334. بتصرف.

(7) عمر: أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصـرة**، ج2، ص1334.

(8) انظر: بو حايك، **رجل القش**، مرجع سابق، ص29.

المطلب الثاني: نشـــأةُ المغالطاتِ المنطقيَّة غير الصوريَّة وجذورها الفلسفيَّة:

نشـــأتِ المغالطةُ كمبحث من مباحث علم المنطق الـذي دوَّنـه وهـذب قواعـده الفيلســـوف اليوناني أرسـطو[1] والمغالطات أو السـفسـطة كما يسـميها أرسطو كانت ضمن مجموعة "الأورغانون" التي كتبها وتُعَدُّ عنده نوعاً من أنواع الحيل القوليَّة والاستدلاليَّة التي يتلاعب بها المناظر؛[2] فنشـأة السـفسـطة أو المغالطة تعود إلى أرسـطو، لكن اهتمامه بالمنطق كان معتمداً على المنطق الصوري القائم على شكل الحجة وتركيبها والوصول إلى نتائج من عدة مقدمات يُسلَّم بصحتها.

ويرى بعض الباحثين أن المغالطات المنطقيَّة تطبيقات عملية مثَّلت طور البداية للمنطق اللاصـــوري الذي تطور وتوســـع بعد ذلك[3] ثم جاء ارتباط المنطق اللاصـــوريّ بحركات التفكير النقدي ونظرية الحجاج والمغـالطـات المنطقيـة[4] وزاد الاهتمـام بالمنطق غير الصـــوري وبُحِثَت المغالطات المنطقية وتم شـــرحها وتفصـــيلها، وكـان لمنطق المغـالطة اهتمـام كبير من الفلاســـفة كأفلاطون وجون لوك وواتلي وغيرهم،[5] ويبرز بو حايك العلاقة بين المنطقين؛ حيث يبين أن المنطق اللاصوري أصبح ذا فاعلية كبيرة في النقاشات والحوارات لارتباطه بحركة التفكير النقدي ولا يتناقض المنطقان مع بعضـهما، بل يتكاملان؛[6] ومعنى ذلك أن المنطقَين يعملان معـاً ويكمـل أحـدهمـا الآخر لكنهمـا يختلفـان في أهـدافهمـا؛ فـالمنطق الصـــوري منصـــب على كيفية بناء الحجة وتركيبها بينما يهتم المنطق اللاصوري بالطريقة العملية التي تتم الاستفادة فيها من تلك الحجج في واقع الناس وحواراتهم.

ويبيّن عادل مصـطفى بعضـاً من مراحل نشـأة علم المنطق غير الصـوري وموضـوعه بقوله: (كان اهتمام المنطق غير الصوري في بداياته منصباً على المغالطات المنطقيـة logical fallacies غير أنـه تجـاوز مبحث المغالطات المنطقية وجعل يوســـع من حقله كلما تبين له أن دراســـة الحجج المصـــوغة باللغة العادية تتطلب ارتياد أصقاع جديدة من البحث)؛[7] وسـبب ذلك أنَّ منطق أرسـطو الصـوريَّ لم يكن ليدركه كل الناس، وأنَّ مقدمات منطقه الصـوريّ لا توضِّـح الاعتبار الصـحيح لها كحجة صـحيحة في الاســـتدلال؛ فمنطق المغالطة يحتاج إلى امتلاك فهْمٍ كفهم المناطقة وهذا لا يملكه جميع الناس ما يجعلهم ينخدعون بها ولا يستطيعون تمييزها.

(1) انظر: حجازي، عوض الله جاد، **المرشـــد الســـليم في المنطق الحديث والقديم**، مرجع سابق، ص25.

(2) انظر: الراضي، رشيد، **الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار**، دار الكتاب الجديد المتحدة 2010، ط: 1، ص15.

(3) انظر: الجنايني، هبة السـيد، **تطبيقات المنطق العملي في الحياة اليومية: الاســتدلال والمغالطات**، مجلة وادي النيل للدراســات والبحوث الإنســانية والاجتماعية والتربوية، المجلد 15، العدد 15، (31 يوليو/تموز 2017)، ص120-121.

(4) انظر: بو حايك، **رجل القش**، مرجع سابق، ص28.

(5) انظر: مصـطفى، عادل، **شـيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصـول في المنطق غير الصـوري، ص**18.

(6) انظر: بو حايك، **رجل القش**، ص26-29.

(7) مصطفى، عادل، **شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصـــول في المنطق غير الصـــوري**، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 15، 2019م، ص11.

وكان من دواعي الحاجة إلى معرفة المنطق الأرسطي عند المسلمين بعد الفتوحات لبلاد السريان وكثرة النقاشات مع غير المسلمين من المجوس واليهود والمسيحيين نتيجة الاختلاط بهم وكثرة الملحدين والزنادقة وكونهم ذوي حجج في المناقشات لمعرفتهم أساليب المنطق والجدل والأقيسة؛ ما حدا بأبي جعفر المنصور تكليف العلماء بترجمة كتب المنطق إلى اللغة العربية.[1]

المطلب الثالث: أهميَّة دراسة المغالطات المنطقيَّة غير الصوريَّة

إذا كان الإنسان بشكل عام يحتاج إلى امتلاك الفهم ليصل إلى التفكير الصحيح والاستدلال الواضح وإقامة الحجة، فإن الدعاة بشكل خاص أشدُّ احتياجاً لمعرفتها وتفعيلها في دعوتهم؛ فالدليل والحجة هما عصب الخطاب الدعويّ، وصحة الدليل وفهمه ومعرفة مناط الاستدلال ليست ترفاً، بل واجب شديد الأهمية؛ لتكون الدعوة على هدى وبصيرة.

ويرشدُ بو حايك إلى ضرورة وأهمية الاستدلال للبشر وعلاقته بالفكرة؛ حيث إنه ميزان لقوتها ووسيلة للمقارنة بين الأفكار والعثور على أفضلها،[2] وهو من صميم عمل الدعاة؛ فهم يوصلون الرسائل الدعوية للمدعوين ولن تصل الرسائل صحيحة حتى تكون صياغتهم للفكرة والاستدلال عليها صحيحة أيضاً.

وبهذا يتمكّن الدعاة من تكوين شخصيات المدعوين وفقاً للشخصية المسلمة المطلوب منهم تحقيقها؛ فتكوين الفكر والوعي خطوة مهمة للوصول إلى التفاعل الدعوي المنشود؛ ذلك لأن الإدراك والشعور والرغبة تشكل جميعها وعي الإنسان وأهمها على الإطلاق الإدراك؛ فهو الأساس في تنظيم الوعي،[3] ومن أهمية دراسة المغالطات أيضاً التغلُّب على أخطاء التفكير الشائعة، وتحقيق التجرُّد والموضوعية في الحوارات الدعوية؛ فالإنسان بطبيعته يرغب بشدة في أن يكون محقاً دائماً؛ لكنْ لا يهتم كثيرٌ من الناس بالتثبت والتمحيص لما يوردونه من أدلة وبراهين على أفكارهم فيسهل عندهم التعميم واستدرار العواطف كحجة وحيدة على الفكرة؛ ما يسمح للجهل بالتفشي وانتشار الأباطيل والخرافات لا سيما مع انتشار الوسائل وتنوعها في هذا الزمن؛ ما زاد من فرص تفشي المعلومات الخطأ والمغالطات المنطقيَّة التي يتلقفها الناس دون معرفة بها، ويفصح بكار عن آلية وطبيعة التفكير البشري الفطري وميله الشديد لإطلاق الأحكام العامة وسرعة تعميمها كونها لا تكلف قائلها مؤونة البحث وجهد التثبت؛ فالإنسان بطبيعته يؤْثر جوانب الراحة في إطلاق الأحكام والتعبير عن الآراء والأفكار فينتقي منها ما يهواه ويسارع إلى تعميمه غير عابئٍ بتثبت ولا تمحيص.[4]

(1) انظر: حجازي، عوض الله جاد، **المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم**، دار الطباعة المحمدية، ط: 6، ص37.

(2) انظر: بو حايك، **رجل القش**، ص18.

(3) انظر: بكار، عبد الكريم، **تجديد الوعي**، دار القلم، ط: 3، 2010م، ص55.

(4) انظر: بكار، عبد الكريم، **تكوين المفكر**، دار وجوه للنشر، ط: 2، 2010م، ص163.

المبحث الثاني: الخطاب الدعويُّ والتفاعل الدعويُّ.

المطلب الأول: تعريف الخطاب الدعوي:

يُعرف ابن فارس الخطاب بأنه: (الكلامُ بين اثنين، يقال: خاطبهُ يُخاطِبه خِطاباً، والخُطْبة من ذلك.. والخُطْبة: الكلام المخطوب به.. والخَطب: الأمرُ يقع؛ وإنما سُمِّي بذلك لِمَا يقع فيه من التَّخاطب والمراجعة)؛[1] فيطلق معنى الخطاب في اللغة على المخاطبة والكلام بين اثنين .أما في الاصطلاح فقد عرَّفه العلماء المتقدمون بأنه: (الْكَلَامُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ إفْهَامُ مَنْ هُوَ مُتَهَيِّئٌ لِلْفَهْمِ. وَعَرَّفَهُ قَوْمٌ بِأَنَّهُ مَا يُقْصَدُ بِهِ الْإِفْهَامُ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَنْ قَصَدَ إفْهَامَهُ مُتَهَيِّئاً أَمْ لَا)؛[2] فهو كلام يطرح للإفهام وإدراك المستمع له. ويراه الطيار بأنه: المنطوق أو المكتوب الذي يحمل وجهة نظر صاحبه للتأثير في المتلقي وفقاً للظروف التي يتم فيها ذلك.[3] وهذا التعريف لا يقصر الخطاب على القول المسموع فقط، بل والمكتوب المقروء أيضاً وهو الأقرب إلى هذه الدراسة. والخطاب عند بعض الباحثين هو الحوار،[4] لكن الخطاب -كما يظهر لي- أعمُّ من الحوار؛ فالحوار ينحصر في تبادل الكلام بين طرفين متحاورين، أما الخطاب فيشمل كل متحدث بمحتوى دينيٍّ دعوي، سواء كان محاوراً أو خطيباً أو مقدماً لبرنامج دعوي أو كاتباً لكتاب أو منشور في وسائل التواصل الاجتماعي. وأما **الدعويُّ**: فيقصد به الخطاب المنسوب إلى الدعوة ويراد بالدعوة كما جاء في مقاييس اللغة: (دعو... وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك)،[5] وتأتي أيضاً بمعنى الحثِّ على قصد الشيء سواء كان اعتقاداً أو عبادة أو عملاً والطلب،[6] وهذه المعاني الأخيرة هي الأقرب إلى مصطلح الدعوة المراد في هذه الدراسة.

أما في الاصطلاح: فقد تعددت تعريفات الدعوة واختلفت؛ لكنها تصبُّ في معانٍ متقاربة؛ فقد عرفها العلماء والباحثون كل حسب الزاوية التي ينظر منها؛ حيث عُرِّفت بأنها: (تبليغ الإسلام للناس وتعليمه إياهم وتطبيقه في واقع الحياة)،[7] والملاحظ في هذا التعريف شموليته لمعنى تبليغ الرسالة الإسلامية قولاً وتعليماً وتطبيقاً في حياة الناس، وتعني أيضاً: (توجيه خطاب لشخص أو أكثر للاقتناع بمبدأ يؤمن به الداعي وهي من الدعوة على الشيء والحث على

(1) ابن فارس، أبو الحسن أحمد، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون [ت ١٤٠٨هـ]، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 2، (١٣٨٩ - ١٣٩٢هـ) (١٩٦٩ - ١٩٧٢م)، وصورتها: (دار الجيل، ودار الفكر) - (بيروت)، ج2، ص198.

(2) الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، ط: 1، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ج1، ص168.

(3) انظر: الطيار، أحمد عبد الله، **تأويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد**، حولية أصول الدين، القاهرة، المجلد 3، العدد 22، سنة 2005م، ص12.

(4) انظر: إبراهيم، رزان محمود، **خطاب النهضة والتقدم في الرواية العربية المعاصرة**، دار الشروق، ط: 1، (2003م)، ص17-19.

(5) ابن فارس، **مقاييس اللغة**، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مرجع سابق، ج2، باب الدال والعين وما يثلثهما، ص279.

(6) انظر: مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، ط: 4، د. ر. ط، مادة (دعا)، ص286.

(7) البيانوني، محمد، **المدخل إلى علم الدعوة**، ط: 3، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1415هـ-1995م)، ص40.

التمسك به)؛[1] فعرَّف الدعوة بكيفيتها المعروفة بين الناس من حيث كونها تشتمل على خطاب دعويٍّ وتوجيهي قائم على قناعة ومبادئ يؤمن بها الداعي ويسعى إلى توصيلها إلى المدعوين حاثاً إياهم على اعتناقها والإيمان بها.

المطلب الثاني: تعريف التفاعل الدعويّ وأهميته:

يُعرَّف التَّفاعل في اللغة: بوجود التأثير بين شيئين كما جاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: (تفاعل الشَّيئان: أثَّر كلٌّ منهما في الآخر "تفاعلت مادَّتان كيمياويتان"، تفاعل مع الحدث: تأثَّر به، أثاره الحدثُ فدفعه إلى تصرُّفٍ ما "تفاعل مع الأحداث الأخيرة... تفاعل الطَّالبُ مع أستاذه")،[2] ومصطلح التفاعل الدعوي من المصطلحات الحديثة وهو ما يعرف في الدعوة بالأثر أو الثمرة للعمل الدعوي، وتعرفه شريفي بأنه: (حدوث تجاوب فكري نفسي وسلوكي بين طرفي العملية الدعوية "الداعية والمدعو" تنتج عنه استجابة المدعو واقتناعه وتأثره بالداعية وما يدعو إليه)،[3] وهذا التعريف يحصر التفاعل الدعوي في حدوث الاستجابة الإيجابية من المدعو وقبول الرسالة الدعوية، لكن لا ينحصر التفاعل الدعويُّ في الاستجابة أو التفاعل الإيجابيّ فهناك أيضاً تفاعل سلبيٌّ يتمثل في انصراف المدعو فكرياً ونفسياً وسلوكياً وعدم اقتناعه بالرسالة الدعويَّة أو تردده ورفضه لها؛ بمعنى أنه تفاعل لا يحقق النتائج المرغوبة.

وبناءً على هذا يمكن تعريف التفاعل الدعويّ بأنه: الأثر الإيجابيُّ أو السلبيُّ الذي يتركه الداعية في المدعو من خلال رسالته الدعويَّة. وهذا التعريف هو الأقرب لهذه الدراسة.

إنَّ حدوث التأثير والتفاعل الإيجابيّ في المدعو هو الهدف الرئيسي في عملية الدعوة، فالداعية لم يتوجه برسالته للمدعوين إلا بهدف استمالتهم وإقناعهم والتأثير فيهم، وكما قال -صلى الله عليه وسلم-: "فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ"؛[4] حيث يثمِّن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث حدوث التفاعل الدعوي بأفضليته وخيريته على النفيس من المال وهي حمر النعم وهي الإبل الحمراء الثمينة من أجود وأكرم الأموال عند العرب،[5] وفي هذا دلالة واضحة على أهمية التفاعل الدعوي في الدعوة الإسلامية، ويؤكد الباحثون على أهمية وتأثير التفاعل الدعوي في العملية الدعوية بأنه يحقق الاقتناع بمعلومات الداعية

(1) الرفاعي، عبيد منصور، **الدعاة والتنمية الاجتماعية**، ط: 1، (1418هـ-1997م)، ص22.

(2) عمر، أحمد مختار، بمساعدة فريق عمل، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم الكتب، ط: 1، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ج3، ص1725. بتصرف يسير.

(3) شريفي، هند مصطفى، **التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعوّ (مفهومه – مجالاته – مقوماته)**، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، (العدد 56، رمضان 1433هـ)، ص22.

(4) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط: 5، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبي الحسن، ج3، ص1357، رقم الحديث: 3498.

(5) انظر: الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، **الزاهر في معاني كلمات الناس**، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: 1، ١٤١٢هـ -١٩٩٢م، ج2، ص280. بتصرف.

ويبرز دور الداعية كمؤثر حقيقي في المدعو،[1] وقدَّم الباحثون أنواعاً مختلفة من التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو؛ حيث إن التفاعل الدعوي يتنوع باعتبارات كثيرة منها مصدر هذا التفاعل ووصفه وزمنه وطبيعته ورصده ومجاله.[2]

المبحث الثالث: تحليل مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها ونماذجها الافتراضية ومعالجتها دعوياً

المطلب الأول: مغالطة الشخصنة *Ad Hominem Fallacy*)* وما يندرج تحتها:

تعني مغالطةُ الشخصنة انصرافَ المتحدث أو المحاور عن طرح الحجة والدليل إلى توجيه الهجوم للشخص الآخر وخصوصياته وصفاته، ويسميها عادل مصطفى مغالطة القدح والسب الشخصي؛ حيث يعرفها بأنها: (صرف الانتباه «عن» الحجة الأصلية «إلى» شخص قائلها وعيوبه ومثالبه، فيبدو –من خلال التداعي السيكولوجي– كأن حجته أيضاً هي معيبةٌ مثله)،[3] وهذا يعني أن المغالِط يجعل قدحه في شخص الطرف الآخر حجة بذاتها تضعف موقفه بمعنى أنه ما دام هو "شخص" معيب فحجته معيبة أيضاً، ومن الضروري التنبيه هنا على أن تصنيفات المناطقة والفلاسفة والمفكرين في المغالطات المنطقية وتقسيمها وتبويبها وإطلاق الأسماء الشارحة لها يختلف كثيراً بينهم، وتتداخل مفاهيمها وأمثلتها مع مغالطات أخرى من زوايا مختلفة وقد أدرج المناطقة تحت مغالطة الشخصنة عدة مغالطات منها:

1. مغالطة مَن أنت؟

يُرَاد بها ترك الحجج والأدلة والتوجه بالاتهام تجاه الشخص والتقليل منه وتحقيره، ومن نماذجها الافتراضية: قول داعية مثلاً لمحاوره: مَن أنت لتُعقِّب على الشيخ فلان؟ أو ما مؤهلاتك؟ ما شهاداتك؟ هل زاحمت العلماء لتناقش؟ هل أنت على صواب وفلان العالم على خطأ؟ أو كيف نأخذ منك رأياً وأنت حاصل على شهادة في الهندسة الميكانيكية؟ ووجه المغالطة فيها أن الداعية يترك الحجج التي يأتي بها المحاور ويوجه دفة الحوار تجاه شخصه ومؤهلاته، وإظهاره بمظهر الجاهل استخفافاً به.

إنَّ الشرع المطهَّر لم يجعل إصابة الحق حِكْراً على أحد، بل ينبثق الحق من دليله ويُعرف به والأصل ألا يلجأ المسلم للتقليد واتباع الآباء دون دليل، وقد جاءت الآيات التي تذم اتباع الآباء والأجداد وترك الحجج والبراهين وتعطيل العقل حيث يقول –تعالى– : ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۗ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ**﴾ (البقرة: 170)، وينهى –

---

(1) انظر: شريفي، هند مصطفى، **التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهومه، مجالاته، مقوماته)**، مرجع سابق، ص25.

(2) انظر: شريفي، هند مصطفى، **التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهومه، مجالاته، مقوماته)**، مرجع سابق، من ص28 إلى ص31.

* أسماء جميع المغالطات وترجماتها مأخوذة من المرجعين الأساسيين الآتيين: بو حايك، يوسف صامت، **رجل القش – الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات الإدراكية**. مصطفى، عادل، **شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري**. وتم الاقتصار على هذين المرجعين نظراً إلى كثرة التصنيفات والمسميات لكثير من المغالطات واشتراك كثير منها في المعنى والأمثلة منعاً للتشتت.

(3) مصطفى، عادل، **شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري**، مرجع سابق، ص67.

تعالى- عن إبرام أمر أو فعل دون إذن من الله ورسوله حيث يقول -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الحجرات: 1)؛ فمن ينسب للرسول الكريم قولاً أو سنةً دون مستند ودليل فقد افترى على الله ورسوله؛ لأن كل إنسان يُؤخَذ من قوله ويرد -خلا النبي صلوات الله وسلامه عليه- كما قرَّر العلماء؛[1] فلا عصمة لبشر، وقد نعى الله -تعالى- على اليهود والنصارى اتخاذهم أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله فقال -تعالى-: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (التوبة: 31)، يقول ابن عطية: (والحَبر بالفتح العالم، و«الرهبان» جمع راهب وهو الخائف من الرهبة، وسماهم أَرْباباً وهم لا يعبدونهم لكن من حيث تلقوا الحلال والحرام من جهتهم، وهو أمر لا يتلقى إلا من جهة الله -عز وجل)؛[2] فتحريم شيء بناءً على قول بشر فقط من دون حجة أو برهان مغالطة جليَّة، وليس معنى هذا أن يكون تقرير الأحكام وتفسير نصوص الشرع متاحاً لكل إنسان؛ فالشرع كما يقرر عدم عصمة أحد بعد الأنبياء إلا أنه أيضاً ينهى أن يقفوَ الإنسان ما ليس له به علم أو يتقوَّلَ على الله -تعالى- من دون علم أو يحلَّ حراماً أو يحرمَ حلالاً دون نص ومستند صحيح من كتاب الله -تعالى- وسنة نبيه -صلى الله عليه وسلم-؛ حيث يقول -عز وجل-: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: 36)، ويقول: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ (النحل: 116)؛ فاستسهال التحليل والتحريم أو الفتوى بغير علم عاقبته وخيمة على صاحبه؛ فعندما يتحدث كل مَن لا يملك أدنى حظ من العلم بعلوم الشرع قرآناً وسنةً وفقهاً وكذلك علوم اللغة العربية وتاريخ التشريع وأصول الفقه وغيرها من أسس العلم الشرعي فإنه سيقع في محظور القول على الله بلا علم.

إنَّ مغالطة الشخصنة في الحوار أو الخطاب الدعوي تكون مغالطةً إذا حُوِّل الحوار أو الخطاب تجاه الشخص فقط والسخرية منه والاستخفاف به وترك حججه وبراهينه والنيل من شخصه وعَدُّ هذا النيل حجةً ودليلاً على تخطئته، وليس كل سؤال عن المؤهلات يكون مغالطة شخصنة فكما أنه لا ينبغي لشخص أن يطبِّب مريضاً دون علم وتخصُّص فكذلك العلم الشرعي، فلا ينبغي أن يُعَدَّ كل سؤال عن المؤهل أو جدارة الشخص العلمية مغالطة، وفي الوقت نفسه لا يعني ذلك عدم قبول أي حجة من غير المتخصصين في العلم الشرعي البتة، بل القصد أن يُنظَر في حججهم وأدلتهم وما كان منها موافقاً

(1) للاستزادة حول تقرير العلماء لعبارة: (كل يؤخذ من قوله ويرد) يراجع: **مجموع الفتاوى** لابن تيمية، (20/ 211)، طبعة مجمع الملك فهد، وأيضاً: **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، (ص10)، طبعة دار عالم الفوائد، وكتاب **منهاج السنة** (83/5).

(2) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: 1، ١٤٢٢هـ، ج3، ص25-26.

للشرع يُؤخَذ به وما عدا ذلك يُرفض بالحجة والبرهان دون خوض في شخص المحاور والسخرية منه، ومن القواعد العقدية عند العلماء أن الحق يُقبَل من أي جهة جاء،[1] ويؤكد ابن باز –رحمه الله– على ذلك بقوله: (من جاء بالحق وجب قبول الحق ولو أتى من كافر)،[2] ويؤخَذ من ذلك أن الدليل الصحيح عند العلماء هو الفَيْصَل وليس الشخص نفسه ولا قرابته ولا مؤهلاته.

2. مغالطة الهجوم الشخصي والنيل من الآخر بسبب صفاته الجسدية أو هويته:

ويراد بها أيضاً ترك الحجج والأدلة وتوجيه الحوار أو الخطاب لشخص المحاور، وهويته، وصفاته الجسدية، وعمره؛ ومن نماذجها الافتراضية: ورود أقوال مكررة في نقاشات كثيرة مثل: أنتِ امرأة ناقصة عقل وضعيفة فكيف نأخذ منك رأياً؟! ما للنساء وللعلم؟! أو أن تُستخدم بعض النصوص دون التثبت من صحتها، أو استخدام الوارد منها على غير ما وُضعت له مثل: إنهنَّ أكثر أهل النار أو إنهنَّ ناقصات عقل ودين ونحوها، أو المبالغة بالترهيب في خطابهنَّ واللجوء للمنع والتشديد للأمور الجائزة لهنَّ سداً للذريعة، أو استخدام أعمارهنَّ أو أشكالهنَّ حججاً للتخطئة مثل: أنت من القواعد من النساء، أو قول داعية في معرض نقاش حول خلافيَّة مسألة كشف وجه المرأة: أنتِ لستِ بحاجة لتغطية الوجه تعريضاً بالقُبح، أو أن يقول لمخالفٍ: أنتَ لا يؤخذ منك علم، بل تُجهَّز لك العصا وهي تلميحات عنصرية مأخوذة من قولهم: "العَبْدُ يُقْرعُ بالْعَصَا ... والحُرُّ تَكْفيهِ الإشَارَةْ"؛[3] تعريضاً بلون بشرة المحاور، ومن الأمثلة السابقة يُلاحظ أن المغالطة ترتكز على تحقير المحاوَر بتحقير جنسه أو لونه والقدح فيه وعَدُّ ذلك التحقير دلالةً كافيةً على تخطئته دون اعتبار للحجج والبراهين التي أوردها المحاور، ومن العسير تبرير وقوع داعية في هذه المغالطة؛ لأن بعض المغالطات –كما قرَّر المناطقة– تكون بوجه ما مغالطة ولا تكون مغالطة بوجه آخر عدا مغالطة الهجوم الشخصي والنيل من المحاوَر أو المخاطَب بسبب جنسه ولون بشرته فلا يمكن لها أن تكون إيجابية أو يمكن تبريرها.

إنَّ دين الإسلام لا يحصر الحق والتقوى في لون أو هُويَّة أو جنس معين فإصابة الحق توفيق من الله –تعالى– ونتاج علم وبحث واستدلال أما أن يتم رفض فكرة أو قبولها مرتكزاً على جنس أو لون فهنا تكمن المغالطة، أضف إلى ذلك أن في تلك العبارات سخرية وازدراء محرمتين شرعاً، يقول –عز وجل–: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن**

(1) **الموسوعة العقدية**، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت: dorar.net، المكتبة الشاملة، ج1، ص122.

(2) ابن باز، **شرح رياض الصالحين** (الشرح الثاني) 327 من حديث: (وَكَّلني رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بحفظ زكاة رمضان..)، موقع الشيخ ابن باز على شبكة الإنترنت: https://binbaz.org.sa/

(3) البيت بهذا اللفظ: العبد يُضرَب بالعصا... والحر يكفيه الوعيد: هو لمالك بن الريب من شعراء العصر الأموي واتُّخذ باللفظ أعلاه مثلاً يُضرَب في خِسّةِ العبيد، انظر: الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم، **مجمع الأمثال**، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد [ت ١٣٩٢هـ]، دار المعرفة – بيروت، لبنان، ج2، ص19. وانظر: موقع الديوان، الشاعر مالك بن الريب: https://www.aldiwan.net/

﴿يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ۖ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (الحجرات: 11)؛ ذلك أن الشرع المطهر لا يقلِّل من قيمة أي إنسان ذكراً كان أو أنثى فالحق يعرف بالدليل وليس بجنس القائل، وعندما يقع دعاة في هذا المنزلق فإنهم يفقدون مصداقيتهم ويكونون عرضة لرفضهم.

ولا بد من معرفة أن النساء مثل الرجال في أمور الشرع وفي التكليف والحساب والعقاب ولا يوجد فرق بين الرجال والنساء في المحرمات التي حرمها الله على عباده جميعاً ولا في العبادات المفروضة وتساويهم في الحساب والعقاب، يقول -تعالى-: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ (آل عمران: 195)، والقدح الشخصي أو التحقير في مخاطبة المرأة بصرف النظر عن الحجج والبراهين إلى هويتها أو شكلها أو عمرها مغالطة منطقية واضحة ومذمومة؛ فلم يكن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحقِّر إنساناً أو يقلِّل من شأنه أبداً ذكراً كان أو أنثى، كبيراً أو صغيراً، حتى لو كان عاصياً، وكان تعامله -صلى الله عليه وسلم- حتى مع غير المسلمين وفقَ منهج القرآن بعرض الدعوة عليهم والإعراض عن جهلهم؛ لأن المعيار الشرعي في قبول القول وإصابة الحق هو الدليل فقط وليس جنس المتحدث أو لونه، وإذا كان الإسلام قد ساوى بين البشر كونهم عبادٌ لله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: 13)، فلا يصح عقلاً وشرعاً أن يكون دليلُ تخطئة محاور أو كاتبٍ قال رأياً هو كونه امرأة فقط! ويؤكد الباحثون على هذا المعنى؛ حيث يقول شاهين: (وقد راعى الإسلام إنسانية الإنسان وكرَّمه وحافظ على شعوره رجلاً كان أو امرأةً، بل راعى اللقطاء والرقيق والحيوانات)،[1] وهذا من صميم نظرة الإسلام المتوازنة للإنسان بينما اختلت فيها نظرات الأديان الأخرى بين إفراط وتفريط.

ومن صور تكريم الإسلام للمرأة أنها تملك أن تجير ولا تقتصر إجارتها على المسلم؛ بل تتعداه لغير المسلم كما فعلت أم هانئ* وأقرها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وفي هذا تكريم عظيم للمرأة، يقول -تبارك وتعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ ۚ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: 43)، والعلم والفقه والدليل هم ركائز قبول القول؛ فلم تذكر الآية جنساً ولا لوناً لأهل الذكر أو أهل العلم أو الفرقة التي أمرها الله بالنفرة للتفقُّه في الدين؛ إذ قد يأتي الحق من العاميّ، بل حتى من الفاجر طالما أثبت صحة ذلك بالدليل

(1) شاهين، أحمد عبد الهادي، **خصائص الدعوة الإسلامية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية**، سلسلة مقارنة الأديان، دار الكتب المصرية، ط: 1، (1420هـ - 2000م)، ص325.

* يُراجَع قصة أم هانئ في: البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، **صحيح البخاري**، تحقيق: جماعة من العلماء، ط: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ، ط: 1، ١٤٢٢هـ، لدى دار طوق النجاة – بيروت، ج4، ص100، رقم الحديث: (3171).

والبرهان فعلى المسلم قبوله، ففي الشرع لا يُعرف الحق إلا بالدليل وليس بالشخص، ويؤكد ابن عثيمين على هذا المعنى بطلبه من المسلم قبول الحق ورد الباطل من أي إنسان لورود الخطأ على كل بشر ولأن مرتكز الحق بنفسه ودليله وليس بالرجال، فهم يُعرفون به ولا يُعرف الحق بهم،[1] ومن المعلوم في ديننا أنه يجب علينا نحن المسلمين القسط والعدل حتى مع مَن هم على غير ديننا فالله -تبارك وتعالى- يأمر المؤمنين بألا يدفعهم البغض والكراهية على ظلم الناس وعدم إنصافهم؛ حيث يقول -عز وجل-: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ (المائدة: 8)؛ فالإنصاف والعدل ينبعان من قيمة التقوى التي تملأ قلب المؤمن ومن صور القسط والإنصاف مع المخالفين تحري الصدق في أقوالهم وآرائهم بتجرد.

ومن المهم هنا التفريق بين متى تكون مغالطة الشخصنة أو القدح الشخصي مغالطة مذمومة ومتى تدخل ضمن الشهادة المعتبرة؛ حيث يوضح المناطقة أن مغالطة الشخصنة بالقدح في الشخص لا تكون مغالطة إذا كانت ضمن موضوع النقاش أو الدعوى نفسها، فتكون هنا شهادةً وإظهاراً لتناقض الشخص مع موضوع النقاش نفسه، أما إذا استُخدِم القدح للطعن وإبطال الدليل فإنه حينئذ يكون مغالطة؛ حيث يقول عادل مصطفى موضحاً ذلك: (إن القدح الشخصي ليس مغالطة بحد ذاته إنما تأتي المغالطة حين نجعل العيب الشخصي أساساً لرفض دعوى غير ذات صلة بهذا العيب؛ فالحجج إنما ينبغي أن تقوم على أرجلها الخاصة أو تسقط بعيبها الخاص)،[2] ويمكن أن يصاغ مثال افتراضي على ذلك بداعية يتحدث عن موضوع تحريم الربا آتياً بدليل هو قوله -تعالى-: ﴿**وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**﴾ (البقرة: 275) فيبادره مدعو قائلاً: أنت أيضاً تتعامل مع البنوك فليس من حقك أن تتكلم عن ذلك، فيُعَدُّ القدح الشخصي هنا مغالطة؛ لأن تحريم الربا ورد بالدليل والنص من كتاب الله -تعالى- سواء التزم به الداعية أم لا؛ فالمدعو هنا خرج عن موضوع النقاش للقدح والشخصنة، لكن عندما يقول داعية: أنا قدوة ونموذج لكم في اجتناب الربا فلتقتدوا بي. ويرد عليه مدعو: ولكن أنت لديك حساب ربوي في البنك تتعامل به، فهنا لا تُعَدُّ هذا مغالطة، بل المدعو هنا كشف تناقض الداعية فقط؛ لأن طعنه مرتبط مباشرة بموضوع النقاش وسلوك الداعية الذي قدَّمه بوصفه حجة.

ونجدُ في علم رجال الحديث أنّ الجرح والتعديل في الفكرة والموضوع أنفسهما؛ فالعلماء يتكلمون في عدالة الراوي وضبطه ويشترطون فيه الإسلام والبلوغ والعقل والعدالة؛ بمعنى الدين والمروءة فإذا وجدوا فيه خوارم المروءة كالكذب والفسق أو ما يطرأ على

(1) راجع: ابن عثيمين، محاضرة صوتية **في شرح رياض الصالحين**، تتمة شرح حديث (وكلني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنَّك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: إني محتاج وعلي عيال...)، موقع أهل الحديث والأثر: www.alathar.net//

(2) عادل مصطفى، **شيء من المنطق**، مرجع سابق، ص93.

العقل ويقدح فيه فيقومون بتجريحه ورد روايته وهذه ليست مغالطة؛ لأن قدحهم هنا متعلق تعلقاً مباشراً بموضوع النقاش وهو التحري والتثبت من صدق النقل عن النبي –صلى الله عليه وسلم–، لكن لو قام أحد برد رواية الراوي لأنه فقير أو قصير أو سمين فهذه تُعَدُّ مغالطة شخصنة، ويقول عادل مصطفى ملخصاً الفرق بين المغالطة وغير المغالطة في الشخصنة: (وفي كل سياق يتضمن «شهادة» testimony لا «حجة» argument في واقع الأمر، يكون الطعن في شخص الشاهد، من حيث السمات الأخلاقية والسلوكية والكفاية العقلية والإدراكية واتساق عباراته، غير خارج عن موضوع الشهادة ومن ثَمَّ غير مغالط من الوجهة المنطقية)،[1] أما لو قال داعية لمحاور جاء بنقاش ودليل صحيح على مسألة ما لا علاقة لها بموضوع النقاش: لا نقبل منك لأن لديك خوارمَ مروءة فهنا تُعَدُّ مغالطة شخصنة أيضاً لأن صحة الدليل لا علاقة لها بحال المتحدث.

3. مغالطة الطعن في الانتماء أو التلميح إلى خلفية المحاور الاجتماعية: هذه المغالطةُ جزء من مغالطة الشخصنة؛ حيث يجعل المغالط انتماء محاوره حجةً للطعن فيه وتخطئته لصرف الخطاب عن الدليل وكفِّ المحاور عن الكلام؛ ومن نماذجها الافتراضية قول: لقد نبذك أهلك وذمُّوك متبرئين منك، فكيف نثق بك؟ أو أنت تنتمي لمنطقة كذا أو مدينة كذا وهم معروفون بكذا وكذا، أو كيف نسمع لك وولدك فلان حليق اللحية أو ابنتك فلانة المتبرجة ونحوها من عبارات، ومن المعلوم شرعاً أنَّ الإنسان لا يتحمل وزر غيره ولا ذنوبه حيث يقول –تبارك وتعالى–: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۗ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ۚ وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ ۚ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (فاطر: 18)، فلا علاقة للإنسان بذنوب غيره من المقربين، لكنَّه في جانب آخر يقرِّر أيضاً أن الإنسان الذي يسعى لصرف من يتبعه عن الدين أو تخريب المجتمع ونشر الفساد يتحمل أوزاراً يأتي بثقلها يوم القيامة: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُم بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُم مِّن شَيْءٍ ۖ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ۖ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (العنكبوت: 12–13)، وكما يقول –صلى الله عليه وسلم–: "من سَن في الإسلام سُنة حسنة، فعمل بها بعده، كُتب له مثل أجر من عمل بها، ولا يَنْقُص مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإسلام سُنة سيئة، فعمل بها بعده، كُتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء"،[2] وتوضيح ذلك كما قال العلماء: أن الإنسان لا يؤاخذ بجريرة وذنوب غيره التي

(1) **شيء من المنطق**، مرجع سابق، ص68.

(2) النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، عام النشر: ١٣٧٤هـ – ١٩٥٥م، باب من سَنَّ سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، ج4، ص2059.

ارتكبوها هم وليس له يد فيها، لكنه يُؤَاخَذ إن دعا إلى ضلالة وزينها للناس وتبعه آخرون في دعوته تلك كما فعل المشركون بصدهم الناس عن اتباع الأنبياء وتصديقهم فلا تعارض بين الآيتين.[1]

المطلب الثاني: بقية المغالطات المتعلقة بالشخص وهي:

1. مغالطة تسميم البئر (Poisoning the well) : وتعني استباق المغالِط للمحاور أو المخاطب بتشويهه بأحد طرق التشويه قبل عرض حجته، ويستخدم هذا التشويه حجةً للتخطئة؛ كأن يبادر بتوجيه ذم للمتحدث أو شيء متعلق به، فمثلاً يقول داعية: لقد قرأت كتابك الصادر مؤخراً، هذا الكتاب الذي أعجب وأشاد به الليبراليون والعلمانيون وكل من يريدون هدم الدين. فهو هنا قد شَنَّ هجوماً استباقياً على الطرف الآخر ليسمم بئره ويلوثها فلا يستمع له الآخرون، أو أن يقول أحد لداعية على وسائل التواصل: أنا أقرأ الآن ما كتب فلان، فيردُّ الداعية: فلان مَن؟ أتقصد ذاك المبتدع؟ أو ذاك الضال المضل؟ أو ذاك الزنديق؟ ونحوها من العبارات التي يكثر سماعها من بعض الدعاة هداهم الله، والمغالطة نفسها يرتكبها الناس مع الدعاة؛ حيث يسممون بئر الدعاة بالنشر عنهم بأنهم متشددون لا يجيدون غير الترهيب والتحريم، يقول عادل مصطفى موضحاً هذه المغالطة: (أنْ تُسمم بئراً هو أن تبادِرَ بضربةٍ وقائية ضد خصمك، وتَصِمه بأنه لا يُولي الحقيقة أي اعتبار فيتضمن ذلك أنه مهما يَقُلْ فيما بعد فلن يثقَ به أحد، قد يكون التسميم، شأنه في ذلك شأن الحجة الشخصية الاعتيادية، إما بالسب abusive وإما بالتعريض بالظروف الشخصية circumstantial)؛[2] بمعنى أن مغالطة تسميم البئر تختلف عن غيرها من مغالطات الشخصنة بكونها استباقية فلا يعطي المغالط للطرف الآخر فرصة ويهاجمه مقدماً وهذا مقصده من قوله وقائية؛ فكأن المغالط يقي نفسه بسياج منيع بهذا الهجوم ليكسب الجولة.

إنَّ الشرع المطهر -كما اتضح آنفاً- يجعل الفيصل في إصابة الحق هو للدليل والحجة واستباق الداعية في حواره أو خطابه لتسميم بئر غيره يشي بضعف حجته، وكما قال -صلى الله عليه وسلم-: "الْمُسْلم مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"؛[3] فليس هدف الداعية الحصيف الانتصارُ في الحوار، فعليه ألا ينسى أن إيذاء المسلم والوقوع فيه سواء في غيبته أو حضوره محرم، فيجعل نصب عينيه الدليل والحجة ويستحضر قيم الإسلام ويتقن مهارات الحوار والمناظرة بعيداً عن أي مغالطة أو استباق بتسميم البئر، وليس من التقوى سبق المرء لتشويه غيره تصريحاً أو تلميحاً، وقد أمر الشرع المطهر بالقول السديد ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا**﴾ (الأحزاب: 71)، ومن السداد في القول الصدقُ وتجنبُ الكذب

(1) انظر: ابن عاشور، محمد الطاهر، **التحرير والتنوير** "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤م - ١٤٠٤هـ، ج22، ص288.

(2) **شيء من المنطق**، مرجع سابق، ص74.

(3) البخاري، **كتاب الإيمان**، باب: المسلم من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، ج1، ص13، رقم 10.

بالوقوع في المغالطات، أضف إلى ذلك أن السبق للهجوم يضعف موقف الداعية في الحوار ويشي بفقدانه للحجة بلجوئه للهجوم المبكر، وترتبط مغالطة تسميم البئر بمغالطة الشخصنة بالهجوم الشخصي كما سبق ذكره ولا حاجة إلى إعادة ذكره وكل ما قيل في ذلك فهو ينطبق عليها لكن تسميم البئر يتميز باستباق الهجوم.

2. مغالطة الإلزام بالمثل أو أنت أيضاً تفعل ذلك (Tu quoque): يُراد بهذه المغالطة تحويل الاتهام من النفس للآخر حيث (يقلب المغالط الطاولة على خصمه، بصفته لا يفعل ما يعِظُ به، أو لا يجتنب ما يَنهَى عنه، ويظن المغالط أنه قد تم له بذلك تفنيد الخصم ورد سهمه إلى نحره، وكأن الخطأ يُشَرّع الخطأ)؛[1] ويعني اتخاذ تناقض المتحدث بين قوله وفعله دليلاً وحجة لتخطئته، وعلاقة هذه المغالطة بالخطاب الدعويّ أن بعض الدعاة يأتي بعض الأمور التي ينهى عنها ثم يذمُّ ذلك الأمر في الآخرين فيواجهونه بقولهم أنت أيضاً تفعل ذلك وهي مغالطة اعتبار خطأ الداعية حجةً لتفنيد كلامه دون النظر إلى الدليل أو لكون الفعل خطأً في ذاته بالدليل لا بفعل الداعية من عدمه، وهو ما تم توضيحه سابقاً،[2] ومن المعلوم أن الشرع ينهى أن يأمر المرء غيره بالبر وينسى نفسه، وينهى أن يقول الإنسانُ ما لا يفعل، وكان منهجُ الدعوة عند الأنبياء -عليهم السلام جميعاً- موافقة القول للعمل حيث يقول -تبارك وتعالى- على لسان نبيه شعيب -عليه السلام-: ﴿**قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾ (هود: 88)؛ فهدف الدعاة التبليغ والإصلاح، والوقوع في مخالفة القول للعمل يتعارض مع هذا الهدف النبيل ويوهن ثقة المدعو بالداعية، ويقول -عز وجل-: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ**﴾ (الصف: 2-3)، يقول ابن كثير: (إن في الآية إنكار على من يَعِد عِدَةً، أو يقول قولاً لا يفي به)،[3] ويكفي الإنكار من المولى -تبارك وتعالى- لتقبيح هذا الفعل لا سيما إن صدر من الدعاة، وقال -تعالى-: ﴿**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ**﴾ (البقرة: 44)، يرى القاسمي أن في الآية توبيخاً وتعجباً من حال كل من يأمر غيره بكل ما فيه جماع الطاعة والبر ويخالف ذلك، وأن هذا الفعل مما ترفضه العقول لقبحه.[4] ويقرّر بعض العلماء أنه لا تُشترَط العصمة في الناصح أو الداعية؛ لأن الذمَّ في الآية جاء على ترك الأمر وحده وليس لفعلهم المنكر، يقول ابن حميد: (فالمعنى أن الله ذم بني

(1) **شيء من المنطق**، مرجع سابق، ص70-71.

(2) يُراجَع: تحليل مغالطة الهجوم الشخصي في هذه الدراسة.

(3) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، ط: 2، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ج8، ص105.

(4) انظر: القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم، **محاسن التأويل**، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: 1، (١٤١٨هـ)، ج1، ص300.

إسرائيل على هذا الصنيع؛ حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له بل الذم على الترك وحده وليس على الأمر، فإن الأمر بالمعروف مطلوب من العامل ومن المقصر، ويتأكد هذا المعنى من الآية الثانية في قوله سبحانه: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ (المائدة: 79)؛ فالله ذمهم ولعنهم ليس على فعلهم المنكر فحسب بل على تركهم التناهي عنه؛ فالمقصِّر عليه واجبان؛ الأول: الكف عن التقصير، والثاني: دعوة المقصرين إلى ترك التقصير. وهو فقه دقيق ينبغي أن ينتبه له الدعاة والمربون وكفى بربك هادياً ونصيراً)،[1] ويؤخذ منه أنه لا يشترط أن يكون الناصح كاملاً وإلا لما نصح أحدٌ أحداً؛ فالبشر في طبعهم النقص وهذا كلام صحيح فالبشر غير معصومين، لكنه يقرر أن عليه وجوب الكف عن التقصير وهذا هو المرتكز، ويرى بعض العلماء أن يستمر الداعية والناصح في دعوته رغم وقوعه فيما ينهى عنه أو عدم فعله لما يأمر به، لكن الذمَّ موجَّهٌ لمخالفته هذا الأمر على علمه بذلك،[2] وانتفاءُ العصمة عن البشر لا يُخرِج هذا الفعل من زمرة الذَّم والتشنيع على فاعله، بل يكفي أن التناقض ومخالفة القول للعمل -إضافةً إلى ما ورد فيه من إنكار وتشنيع- من الصوارف التي تصرف الناس عن التفاعل الدعويّ الإيجابيّ مع الداعية؛ لكون هذا الفعل حيداً عن منهج القرآن الكريم ومنهج الأنبياء في الدعوة إلى الله -تعالى- بالحكمة والبصيرة.

أضفْ إلى ذلك أن التهاون في مجتمع الدعوة في هذا لكون الإنسان غير معصوم ربما يؤدي إلى استمرار التناقض وتهاون الدعاة فيه مما تُبتلى به الدعوة ويكون صارفاً للناس عنها؛ فالنفس بطبيعتها لا تقبل مخالفة القول للعمل بل وتنفر منه، وهو من باب التخلية قبل التحلية، ودفع المفسدة قبل تقديم المصلحة؛ فالمفسدة التي تنال الدعوة من تناقض أهلها بين القول والعمل تؤثر تأثيراً سيئاً بانصراف المدعو عن الخطاب برمته، وقد يصعب إصلاحها ولو لم تكن مفسدة لما وُجد هذا الوعيد على فاعلها بدءاً مما ذكر آنفاً من كلام الله -تعالى- وانتهاءً بهذا الحديث الذي يصرح بالوعيد والعذاب لفاعله يوم القيامة، يقول -صلى الله عليه وسلم- "يُجاء بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ"[3] وهذا ظاهر من صيغة الحديث وبيانه لنوع العذاب الشديد لفاعل ذلك باندلاق وخروج أمعاء بطنه، وتشبيهه بالحمار الذي يدور في رحاه، إضافة إلى ذلك سؤال الناس له عن سبب استحقاقه لكل

(1) ابن حميد، صالح بن عبد الله، **القدوة مبادئ ونماذج**، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، ص32، المكتبة الشاملة.

(2) انظر: الفريح، مازن بن عبد الكريم، **كيف تكسب الناس**، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، ص33، المكتبة الشاملة.

(3) **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب بدء الخلق، **باب صفة النار وأنها مخلوقة**، ج4، ص121.

هذا العذاب الأليم وما في هذا السؤال من ألم نفسي يضاف إلى الألم الجسدي، وعلى الدعاة مجاهدة النفس حتى يتفق القول مع العمل ومَن يجاهد يهدِه الله -تعالى- عملاً بقوله -تعالى-: ﴿**وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ (العنكبوت: 69) وتوفيق الله -تعالى- لمن يجاهد بنفسه في سبيل الله أو يجاهد نفسَه لنيل رضا الله بهدايته للطريق القويم والوصول إلى الله -تعالى-،[1] واتخاذُ المحاور أو السامع للخطاب الدعويّ وقوعَ بعض الدعاة في مخالفة القول للعمل حجةً ودليلاً على صحة فعله أو رأيه وتخطئة الطرف الآخر، أو اتخاذ الداعية لذلك مع محاوره مغالطةٌ جلية؛ فالخطأ لا يبرر بالخطأ ولا بفعل الآخر، بل بالدليل الواضح.

3. **مغالطة الاحتكام إلى الدوافع أو النيات (Appeal to Motive):** يمكن أن تَنْدَرج تحت مغالطة الشخصنة الظرفية (Circumstantial Ad Hominem) عند بعض المناطقة* ويراد بها الشخصنة بالتنقيب في نيات ودوافع المحاور أو الخصم وافتراض دوافع افتراضية في كلامه ثم تقديمها حججاً على تخطئته؛ بمعنى أن يكون الدليل على تخطئة الشخص هو نيته التي افترضها المغالِط من تلقاء نفسه بغض النظر عن صحتها من عدمه، كأن يقول داعية: أنت تتكلم في مسألة خلافيَّةٍ كشفِ وجه المرأة في الفقه وهدفك من ذلك هو تبرج النساء وسفورهنَّ، أو مشكلتك ليست مع الحجاب أو الغناء بل مشكلتك مع الدين تريد هدمه وتحليل المحرمات، ويبالغ بعضهم بالخوض في النيات فيجعلون المخالف عدواً لله -تعالى- ولرسوله ويسقطون عليه آيات الترهيب ومحادَّة الله ومشاقَّة رسوله؛ لأنه لم يتفق معهم ولو في مسألة خلافيَّة، وهذا مما يُلاحظ في البرامج النقاشية كثيراً، ويمكن أن تلتقي هذه المغالطة في جانب منها مع مغالطة أخرى تسمى "مغالطة رجل القش" وهي كما يقول بو حايك: (أن يحرف الشخص كلام مناقشه وينسب له حججاً أخرى هشة وكلاماً آخرَ واضحَ الضعف ثم يرد على هذا الكلام الذي نسبه هو نفسه له ويبين خطأه)؛[2] فكأن من يحتكم لسلطة النيات ينحرف عن الموضوع الأساسي بافتراض موضوع آخر "نية الخصم" ويضعه على لسان خصمه لتحويل النقاش إليه ويجعله حجة على تخطئته، ومن المعلوم أنَّ للنيَّة في الإسلام مكانةً مهمةً فهي مناط لصحة الأعمال وفسادها كما قال -صلى الله عليه وسلم-: "الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"،[3] وفي القواعد الكلية لا ثواب إلا بنية وتترتب صحة وفساد

(1) انظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: 1، (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، ص635.

* الدكتور عادل مصطفى عَدَّ الشخصنة الظرفية من أنواع مغالطة الشخصنة. انظر: **شيء من المنطق**، ص69.

(2) بو حايك، يوسف صامت، **رجل القش – الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات الإدراكية**، مرجع سابق، ص42.

(3) صحيح البخاري، **كتاب الإيمان**، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية الحسنة، ولكل امرئ ما نوى، ج1، ص30، رقم: 54.

الأعمال المشـــروطة بها عليها والحســـاب في الآخرة عليها بدلالة نصـــوص القرآن وإجماع العلماء،[1] والنيَّات على أهميتها في الدنيا بمضـــاعفة أجور الأعمال حتى البســـيطة منها، وفي الآخرة بارتكاز الحساب والعقاب عليها إلا أنَّ الدين نفسَه يقرر أنَّ علمها بيد الله –تعالى– وحده فلا يملك بشـــر أن يشـــق عن قلوب الناس ويخوض في نياتهم ويحكم عليها ثم يجعل هذا الحكم الجائر دليلاً على صـــوابه وتخطئة الطرف الآخر، أما ابن باز فيقرر أن إســـاءة الظن بالمسلم والمسلمة من دون سبب لا يجوز ويجعله معنى لقول الله –تعالى– اجتنبوا كثيراً من الظن وسمَّى فاعل ذلك ظالماً مخطئاً ورفع الحرج عمن فعل من ظن بوجود سبب لظنه،[2] وحتى مع وجود السبب للظن فلا ينبغي التوغـل في نيـات الآخرين والنبش فيمـا يضـــمرون، بل الأولى هنا تقديم حُســـن الظن،ودليل ذلك ما رواه أسامة بن زيد عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في قصة الحرقة من جهينة وقول الرسول له مكرراً أكثر من مرة: "أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!"[3] فيـدلُّ ذلـك على أن المرء لا يؤاخـذ إلا بظـاهر مـا أبـداه ولا خوض في القلوب التي علمهـا عنـد بارئهـا؛ حيث يقول القرطبي: في تَكْرِيرِهِ ذَلِكَ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ قَبُولِ الْعُذْرِ زَجْرٌ شَـــدِيدٌ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ.[4] كمـا يؤكـد النووي بنـاءً على الحديث: الإنكار على المســـلم أن يكلف نفســـه بالبحث عما في القلب، بل يعمل بما كلفه الله به وهو الأخذ بالأســـباب الظاهرة لا الباطنة ويجعله القرطبي حجةً ودليلاً على أنَّ الأحكام تترتب على الظاهر؛[5] فأي خطاب دعوي يرتكز على الخوض في النيـات وتجـاهـل الحجَّـة خطـابٌ هزيـل وغير موضـــوعي؛ لأن افتراض الســـوء على نيات المحاور مخـالفٌ للهُـدى القرآني والنبوي الـذي يأمرنا بالقول الحســـن مع الناس وتقوى الله فيهم والقســـط والعدل معهم حتى عند البغض.

المبحث الرابع: أثر مغالطة الشـخصـنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعويّ وتوصـــيات عملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها:

المطلب الأول: أثر مغالطة الشـخصـنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعويّ : يتمثل أثر مغالطة الشخصنة على التفاعل الدعوي فيما يأتي:

(1) انظر: ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، **الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفةَ النعمان**، وضَع حواشيه وخرَّج أحاديثه: الشـيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: 1، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ص17.

(2) انظر: موقع الشـيخ ابن باز –رحمه الله– على شـبكة الإنترنت، حكم ســـوء الظن بالآخرين، مـادة صـــوتيـة ومكتوبـة: binbaz.org.sa. ويراجع أيضـــاً موقع الشـــيخ عبد الرزاق البـدر على اليوتيوب، الـدخول في نيـات النـاس لا يجوز: sheikhalbadr.

(3) راجع نص الحديث كاملاً في: البخاري، كتاب الديّات – **باب قول الله –تعالى–: ﴿ومن أحياها﴾** طبعة: مراجعة ومصـــححة على النســـخة الســـلطانية، مع رفع الالتباس عن رموزها، دار التأصـــيل – القاهرة، ط: 1، ١٤٣٣هـــ - ٢٠١٢م، ج9، ص9-10، رقم الحديث: 6879.

(4) العســـقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري بشـــرح البخاري**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية – مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، ١٣٨٠ - ١٣٩٠هـ، ج12، ص195-196.

(5) انظر: **فتح الباري بشـــرح البخاري**، مرجع ســـابق، ج12، ص196.

1. تنفيرُ وصـــرف المحاور عن إكمال الحوار أو الاســـتماع للخطاب الدعويّ الذي يحتوي على مغالطة الشـــخصـــنة بالهجوم والقدح الشـــخصـــي وصـــرف النظر عن الحجة؛ لأن الهجوم يعني إلزام الطرف المحاور برأي الداعية وهذا مما ينفيه الشـــرع نفســـه مقرراً وجود الاختلاف، ويضـــع الباحثون في الدعوة حقوقاً للخصـم عند حواره ومناقشـته؛ حيث يعدد شـاهين أهمها بإشعار الخصم بالمساواة والتفوق والتســـليم له بالحق جدلاً وعدم الإيذاء حتى عند لحظة الانتصـار في الحوار،[1] وقد اختلف الصـحابة قديماً في بعض المســائل ورجعوا في خلافهم إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– وبينها لهم؛ حيث يروى عنه في قصـــة صـــلاة العصـــر في بني قريظة واختلاف الصـــحابة في ذلك فلم يعنف أحداً منهم،[2] ويؤخذ منه أن اختلاف أفهام الناس أمر طبيعي في النصوص المحتملة التي يســـوغ فيه الخلاف، أما فرض التطابق بين عقول المســلمين في كل المســائل فهو غير ممكن وادعاء الخطاب في بعض صـــوره أن الحق يدور في فلك أصـحابه فقط، فليس من فقه الدعوة في شـيء وذلك لأنَّ: (معظم نصـــوص الكتاب والســـنة ظنية الدلالة؛ ما يتيح للعلماء الاجتهادَ الذي يترتب عليه مشـروعية الاختلاف وحين يختلف أهل العلم في أمر من الأمور فإن عموم المسـلمين يصـبحون مخيرين في تقليد أي منهم)،[3] وفي هذا تحقيق لمقاصـــد الرحمة والتيسير التي تميزت بها الشريعة الإسلامية.

2. تعريض الخطـاب الـدعويّ ودعـاتـه لازدراء النـاس حتى وإن كـانوا من المتفقين معه، والأنفع أن يكون منهج الداعية في التعامل مع المخالفين قائماً على ما قرَّره الشرع بدليله.

3. بُعـد الخطـاب الـدعويّ عن منهج القرآن والســـنة في الدعوة بارتكاب المحرمات كالســـخرية والتنـابز بالألقـاب وتحقير الآخر والعنصـــريـة؛ مـا ينعكس سلباً على المدعوِّين.

4. فقدانُ الثقة بالخطاب الدعويّ غير المتوازن مع المرأة بالوقوع في الشخصنة كون هذا الفعل بعيداً عن منهج القرآن والســـنة في تقرير إنســـانية المرأة وتكريمها ومســـاواتها بالرجل في الخطاب والأوامر والنواهي، يقول البهيُّ: (فهو إذا ينـادي الجميع بكلمـة النـاس... فـالنـداء متوجـه إليهم باعتبـار خصوصية الإنسانية فيهم... وبما أن المرأة داخلة مع الرجل في كلمة الناس فهي مخاطبة معه في كلمة التقوى؛ أي أن الخطـاب موجـه إليهـا باعتبـار خصـــوصـــية الإنســـانية فيها فهي إنســـان كما هو إنســـان)،[4] ومن الإجحاف مع النســـاء أن يخاطب داعيـة المرأةَ الغربيـة بخطـاب اللين والرفق طمعـاً في

(1) انظر: شـاهين، أحمد عبد الهادي، **خصـائص الدعوة الإسـلامية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية**، سلسلة مقارنة الأديان، مرجع سابق، ص294.

(2) انظر نص الحديث كاملاً في: صـــحيح البخاري، كتاب المغازي، **باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب**، ص112، رقم الحـديـث: (4119).

(3) بكار، عبد الكريم، **إدارة الاختلاف (أو سـبل التفاهم والعيش المشترك)**، مكتبة الأسرة العربية، ط: 1، 1439هـ – 2018م، ص18.

(4) البهي، الخولي، **الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة**، دار القلم، ط: 4، 1403هـ – 1983م، ص21، بتصرف.

إسلامها، فإذا جاء للمسلمة أغلظ القول وبالغ في الترهيب.

5. هشاشةُ الخطاب الدعوي وانصراف المدعوين لعدم التزام الدعاة بآداب الحوار ومهارات الاستدلال والوقوع في المغالطات.

6. فقدانُ مصداقية الداعية عند المدعوين؛ فالناس بطبيعتهم يستقبحون ويرفضون أن يتناقض الإنسان بين قوله وفعله.

7. غيابُ القسط والإنصاف مع المدعوين؛ لأن المغالطات والانحيازات نوع من أنواع الظلم للمسلم الذي حرمه الله -عز وجل- ووردت الآيات والأحاديث آمرة بالإنصاف حتى مع من يبغضهم المسلم، قال -تعالى-: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ (المائدة: 8) فلا يكون البُغض مبرراً للظلم والطغيان.

المطلب الثاني: التوصيات العمليّة للدعاة لتعزيز وعيهم بها:

ومن التوصيات العملية للدعاة في هذا الجانب:

1. تطبيقُ قيم الإسلام التي تدعو إلى احترام الآخر، ونبذ كل أساليب السخرية والهجوم الشخصي ومقاومة أي نزغ شيطان يطرأ عليه لجره لتلك الأساليب، فالقرآن يأمر الناس جميعاً بالتزام القول الحسن ووضع للدعاة طرقاً عديدةً يلتزمونها حال الخلاف أو التعرُّض للجهل عليهم حيث يقول -تبارك وتعالى- مخاطباً نبيه الكريم -صلى الله عليه وسلم-: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾ (الأعراف: 199) فيكون الإعراض أنفع وأسلم للخطاب الدعويّ من الوقوع في لُجَّة المغالطات، ويبينُ ابن كثير ناقلاً عن العلماء بعضاً من الفروقات الفرديَّة بين الناس وكيفية فهم نفسيات المدعوين وردود أفعالهم التي تختلف بينهم ويقسمهم إلى قسمين: المحسن وقبول ما أحسن به إليك والمسيء وأن الالتزام بتطبيق قيم الإسلام يعين المسلم في رد كيده،[1] ويقرِّر جعفر الصادق أنَّ هذه الآية جمعت نظاماً أخلاقياً متكاملاً[2] وهي مع المدعوين تغني عن اللجوء إلى المغالطات.

2. إعطاءُ الأولوية فقط لحجج المحاور وما يورده من أدلة عقلية ونقلية وتدريب الداعية لنفسه على عدم الخوض في غيرها، يقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿**وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ**﴾ (البقرة: 111)؛ حيث إنهم وضعوا دعوى ووصفها الله بأنها أمانيّ مجردة عن الدليل والبرهان ثم طالبهم بالبرهان فأي دعوى تُطرح خالية من الدليل لا قيمة لها.

3. الإيمانُ بوجود الاختلاف وهذا الاختلاف المحمود من لوازم بشرية البشر: (هَذَا لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ تَقَعَ الذُّنُوبُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا بُدَّ أَنْ يَخْتَلِفُوا؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ لَوَازِمِ الطَّبْعِ الْبَشَرِيِّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بَنُو

(1) انظر: **تفسير ابن كثير**، مرجع سابق، ج3، ص481.

(2) انظر: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 4، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ج3، ص316.

آدَمَ إِلَّا كَـذَلِـكَ وَلِهَـذَا لَمْ يَكُنْ مَـا وَقَعَ فِيهَـا مِنَ الِاخْتِلَافِ وَالْقِتَالِ وَالذُّنُوبِ دَلِيلاً عَلَى نَقْصِـهَا؛ بَلْ هِيَ أَفْضَـــلُ الْأُمَمِ وَهَـذَا الْوَاقِعُ بَيْنَهُمْ مِنْ لَوَازِمِ الْبَشَرِيَّةِ)،[1] ومحاولة تغيير سنن الكون والوصول إلى رقم صفر في الاختلاف قصورٌ في الوعي.

4. التـدرّبُ على مهـارات الحوار والإقنـاع وســلامـة عرض الحجج ومن أهمهـا: البعـد عن الشـخصـنة والطعن في المؤهلات، والاقتداء بالأنبياء -عليهم السـلام-؛ وذلك لأن: (أسـلوب الحوار في القرآن الكريم يعتمـد على العقـل المجرد من العوامـل والمؤثرات الخـارجيـة، وقـد ضـــرب إبراهيم -عليـه الســلام- مثلاً باهراً في هذا الصــدد حيث افترض تجرُّده من النبوة؛ بـل تجرده من الإيمـان بالله -عز وجل- ومعرفته وتدرَّج مع الخصـــم مع أنه مؤمن في الحقيقة وغرضـــه هو: نفي وجود أي مؤثر مع الحوار غير عقله)،[2] والعقل والتجرد وامتلاك الدليل المقنع لا يحتـاج معـه الـدعـاة إلى إجبـار الآخر أو اللجوء للمغالطات.

5. دراســةُ فقه الخلاف والاختلاف وفقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وضـــوابطـه الـدقيقـة وتطبيقها عملياً في واقع الدعوة.

6. التـدرُّبُ على مهـارات التفكير النقـدي ودراسة طرق الاستدلال الصحيحة دراسة مستفيضة.

الخاتمة :في نهاية هذه الدراسة أسأل الله العلي القدير أن يجعلهـا نافعـة للـدعـاة مثمرة في ميـدان الـدعوة، وطرح مثل هذا الموضـــوعات ليس تصـــيداً لهفوات الـدعـاة وأخطـائهم، بـل هو باب من أبواب معرفـة الشر لتجنُّبه، والله من وراء القصد.

وقد توصلت الدراسة إلى أهم **النتائج**؛ ومنها:

1. وجودُ مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها في الخطاب الدعوي، وتبيَّن من خلال تحليلها شـــيوعُ كثيرٍ منها في الخطاب الدعويّ المسـموع أو المكتوب في وسائل التواصل المختلفة.

2. أنَّ تأثير مغالطة الشـخصـنة يتمثلُ في فقد الداعية تفاعلَ المدعوّين مع خطابه الدعويّ، كما أنها تُنَفِّر حتى المتفقين معه في الرأي.

3. أنَّ مغالطة الشـــخصـــنة بالطَّعن والتجريح والســخرية من الشـخص أو لونه أو هويته ليس من منهج القرآن والسنة في الدعوة والداعية، ووجود ذلك في الخطاب الـدعويّ دليل على افتقاره إلى الحكمة والبصيرة المطلوبتين بنص كتاب الله -تعالى-.

4. أنَّ مغالطة الشـــخصـــنة بالطعن والتحقير باسـتغلال النصـوص الواردة في الشـرع -فيما يخص المرأة- واستعمالها في غير ما وضعتْ له توغر الصدور وتهزُّ الثقة بقيمة الخطاب الدعويّ.

5. أنَّ مغالطة الشخصنة بالطَّعن في المؤهل تُعد مغالطة إذا استُخدِمت بديلاً عن الدليل والفكرة، ولا تكون مغالطة إذا كانت متصـــلة بموضـــوع النقاش الذي يتطلب خبرة وتخصصاً علمياً فيعد هنا شهادة مشروعة.

(1) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مجموع **الفتاوى**، مجمع الملك فهد لطباعة المصـــحف الشـــريف، المدينة المنورة – السعودية، عام النشر: ١٤٢٥هـــ - ٢٠٠٤م، ط ٣، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ج14، ص150-151.

(2) شـاهين، أحمد عبد الهادي، **خصـائص الدعوة الإسـلامية في ضـوء القرآن الكريم والسـنة النبوية**، سـلسـلة مقارنة الأديان، مرجع سابق، ص291.

6. أنَّ اقتناعَ الدعاةِ بوجود الاختلاف بين البشر وإقرار الشرع بأنَّ الهداية بيد الله -تعالى- سلاحٌ فعَّال في مواجهة المغالطات والتغلُّب عليها.

التوصيات:

توصي الدراسة بما يأتي:

1. إكمال الجزء المتعلِّق بالمغالطات المتعلقة بالشخص؛ مثل: مغالطات الاحتكام للسلطة وما يندرج تحتها، والمغالطات المتعلقة بالحجة والبرهان في الخطاب الدعويّ وتناولها بالبحث والدراسة في رسائل الماجستير والدكتوراه لطلاب كليات الدعوة.

2. ضرورة إدراج مقررات التفكير النقديّ والمغالطات المنطقيَّة الصوريَّة وغير الصوريَّة في كليات الدعوة في الجامعات بدءاً من مرحلة البكالوريوس.

3. إردافُ تلك المقررات بدوراتٍ عملية للدعاة لتزويدهم بالمهارات اللازمة في الحوار والاستفادة منها عند دعوة المخالفين من أصحاب الاتجاهات الفكريَّة والفلسفية المختلفة.

المصادر والمراجع:

1. الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، **الزاهر في معاني كلمات الناس**، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – ببيروت، ط: 1، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

2. ابن منظور، محمد بن مكرم بن عليّ، أبو الفضل، جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر – بيروت، ط: 3، (١٤١٤هـ).

3. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، ط: 2، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).

4. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: 1، (١٤٢٢هـ)

5. ابن فارس، أبو الحسن أحمد، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون [ت ١٤٠٨هـ]، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 2، (١٣٨٩-١٣٩٢هـ) (١٩٦٩-١٩٧٢م)، وصورتها: (دار الجيل، ودار الفكر) - (بيروت).

6. إبراهيم، رزان محمود، **خطاب النهضة والتقدم في الرواية العربية المعاصرة**، دار الشروق، ط: 1، (2003م).

7. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط: 5، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

8. ابن عاشور، محمد الطاهر، **التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"**، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: (١٩٨٤م-١٤٠٤هـ).

9. ابن حميد، صالح بن عبد الله، **القدوة مبادئ ونماذج**، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، المكتبة الشاملة.

10. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، **مجموع الفتاوى**، مجمع الملك فهد لطباعة

المصحف الشريف، المدينة المنورة – السعودية، عام النشر: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ط: ٣، (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

11. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، **الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفةَ النعمان**، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: 1، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).

12. البهي، الخولي، **الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة**، دار القلم، ط: 4، (1403هـ-1983م).

13. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 4، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

14. بو حايك، يوسف صامت، **رجل القش – الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات الإدراكية**، دار شفق للنشر والتوزيع، ط: 3، (2019م).

15. البيانوني، محمد، **المدخل إلى علم الدعوة**، ط: 3، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1415هـ - 1995م).

16. بكار، عبد الكريم، **تجديد الوعي**، دار القلم، ط: 3، (2010م).

17. بكار، عبد الكريم، **تكوين المفكر**، دار وجوه للنشر، ط: 2، (2010م).

18. بكار، عبد الكريم، **إدارة الاختلاف (سبل التفاهم والعيش المشترك)**، مكتبة الأسرة العربية، ط: 1، (1439هـ-2018م).

19. التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي، **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط: 1، (١٩٩٦م).

20. الجنايني، هبة السيد، **تطبيقات المنطق العملي في الحياة اليومية: الاستدلال والمغالطات**، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، المجلد 15، العدد 15 (31 يوليو/تموز 2017م).

21. حجازي، عوض الله جاد، **المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم**، دار الطباعة المحمدية، ط: 6.

22. الراضي، رشيد، **الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار**، دار الكتاب الجديد، ط: 1، (2010م).

23. الرفاعي، عبيد منصور، **الدعاة والتنمية الاجتماعية**، ط: 1، القاهرة، (1997م).

24. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، ط: 1، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

25. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، المحقق:

عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: 1، (١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م).

26. السهلي، عبد الله بن دجين، **مقدمة في المنطق اليوناني تأريخه العقدي، وتعريفه، ومنهجه العلمي**، بحث علمي محكم، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم الإسلامية والتربوية، (العدد 3/20).

27. شريفي، هند مصطفى، **التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهومه مجالاته مقوماته)**، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، (العدد 56، رمضان 1433هـ).

28. شاهين، أحمد عبد الهادي، **خصائص الدعوة الإسلامية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية**، سلسلة مقارنة الأديان، دار الكتب المصرية، ط: 1، (1420هـ-2000م).

29. الطيار، أحمد عبد الله، **تأويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد**، حولية أصول الدين، القاهرة، (المجلد 3، العدد 22، سنة 2005م).

30. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري بشرح البخاري**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية – مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، (١٣٨٠-١٣٩٠هـ).

31. عمر، أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: 1، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).

32. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، **الفروق اللغوية**، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.

33. الغزالي، أبو حامد، **مقاصد الفلاسفة**، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، ط: 2، (القاهرة، ١٩٦٠م).

34. الفريح، مازن بن عبد الكريم، **كيف تكسب الناس**، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، المكتبة الشاملة.

35. القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم، **محاسن التأويل**، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: 1، (١٤١٨هـ).

36. مصطفى، عادل، **شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري**، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 5، (2019م).

37. الميداني، عبد الرحمن حبنكة، **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة صياغة للمنطق وأصول البحث متمشية مع الفكر الإسلامي**، دار القلم، دمشق، ط: 4، (1993م).

38. مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، ط: 4، د.ر.ط.

39. مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، **الموسوعة العقدية**، موقع الدرر السنية على الإنترنت: dorar.net، المكتبة الشاملة.

40. النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد

الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، عام النشر: (١٣٧٤هـ-١٩٥٥م).

41. يونس مليح وعبد الصمد العسولي، **المنهج الوصفي التحليلي في مجال البحث العلمي**، (مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 29، سنة 2020م).

42. موقع الشيخ ابن باز: binbaz.org.sa

43. موقع أهل الحديث والأثر: www.alathar.net//

44. موقع الديوان: https://www.aldiwan.net